

## الشرح الكبير

تمكث عاداتها والإستظهار على الت ( قولان ) أرجهما الثاني ( وإن تقطع طهر ) أي تخـ  
دم وتساويا أو زادت أيام الدم أو نقصت ( لفقت ) أي جمعت ( أيام الدم فقط ) لا أيام  
الطهر ( على تفصيلها ) المتقدم من مبتدأة ومعتادة وحامل فتلفق المبتدأة نصف شهر  
والمعتادة عاداتها واستظهارها والحامل في ثلاثة أشهر النصف ونحوه وفي ستة فأكثر عشرين  
ونحوها ( ثم هي ) بعد ذلك ( مستحاضة وتغتسل ) الملفقة وجوبا ( كلما انقطع الدم ) عنها  
في أيام التلفيق إلا أن تظن أنه يعاودها قبل انقضاء وقت الصلاة التي هي فيه فلا تؤمر  
بالغسل ( وتصوم ) إن كانت قبل الفجر طاهرا ( وتصلي